

قرار رقم (٢٨٨) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٤

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٥/٣/١٩ .

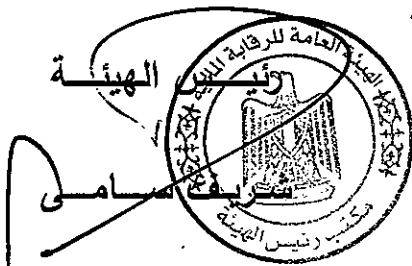
"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	لمياء احمد راغب احمد عمران	١٠٧٠٥	مصر للتأمين
٢.	هاله فؤاد على محمود	١٩٣٥١	مصر للتأمين
٣.	نسرين يوسف بدر يوسف	١٩٩٤١	قناة السويس للتأمين
٤.	نادر نجيب يوسف تاوضروس	٢١٠٥٠	المصرية للتأمين التكافى/حياة
٥.	امين احمد امين مرسى	٢٢٤٨٠	الدلتا للتأمين
٦.	طه على سلطان عوض	٢٤٠٩٤	حر
٧.	نداء اسماعيل محمد محمود الزنارى	٢٦٢٥٩	قناة السويس للتأمين
٨.	رضا قاسم عبد الكريم محمد	٢٦٣٥٣	مصر / حياة
٩.	على حسن مصطفى كمال امام شعبان	٢٦٣٧٦	حر
١٠.	شريف احمد سعيد محمد خليفه	٢٦٥٥٦	حر
١١.	احمد محمد محمود شهاب الدين	٢٧٨٩٠	حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .



عبد الله